

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة قنا

عن العام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة قنا جلسة ٢٠٠٤/٢/٢٩ باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٤/٤/٢٠ :

قرار:

مادة ١ - اعتمد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة قنا عن العام المالى ٢٠٠٣ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٤١٨٧٥٢,٥٨ جنيه (فقط مليون وأربعين وثمانية عشر ألفاً وسبعمائة وأثنان وخمسون جنيهاً وثمانية وخمسون قرشاً لغير) وجملة المصروفات مبلغ ٤٧٢٢٦٧,٦٦ جنيه (فقط أربعين واثنان وسبعين ألفاً ومائتان وسبعة وستون جنيهاً وستة وستون قرشاً لغير) ويبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٩٤٦٤٨٤٩٢ جنيه (فقط تسعمائة وستة وأربعون ألفاً وأربعين وثمانون جنيهاً واثنان وتسعون قرشاً لغير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ فى ٢٠٠٣/١٢/٣١ مبلغ ٢٠٠٣٠٢٨ مبلغ ٢٨٤٤٢٦٠٢٨ جنيه (فقط اثنان مليون وثمانمائة وأربعة وأربعون ألفاً ومائتان وستون جنيهاً وثمانية وعشرون قرشاً لغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٤/٤/٢٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / اسماعيل مازن